مرسـوم سـلطاني
رقـم ٥١ / ٢٠٢٥
بنقل المديرية العامة للخدمات الطبية
من ديـوان البـلاط السلطانـي إلى وزارة الصحـة

نحن هيثـم بـن طـارق سلطان عمـان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/٣٣ بشأن الوظائف الطبية والوظائف الطبية المساعدة بالمؤسسات الطبية الحكومية (المدنية والعسكرية)،
وعلى نظام الجهاز الإداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٧٥،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢١/٧١ باعتماد الهيكل التنظيمي لديوان البلاط السلطاني،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٤/١٠ بتحديد اختصاصات وزارة الصحة واعتماد هيكلها التنظيمي،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

رسمنـا بمـا هـو آت

المـادة الأولـى

تنقل المديرية العامة للخدمات الطبية من ديوان البلاط السلطاني إلى وزارة الصحة.

المـادة الثانيـة

تؤول إلى وزارة الصحة كافة المخصصات والأصول والحقوق والالتزامات والموجودات الخاصة بالمديرية العامة للخدمات الطبية.

المـادة الثالثـة

ينقـل شاغلـو الوظائـف الطبيـة والوظائـف الطبيـة المساعـدة، وغيرهـم مـن الموظفـين في المديرية العامة للخدمات الطبية إلى وزارة الصحة، بذات أوضاعهم الوظيفية ودرجاتهم ومخصصاتهم المالية.

المـادة الرابعـة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ٧ من ذي الحجـة سنة ١٤٤٦هـ
الموافـق: ٣ من يونيـو سنة ٢٠٢٥م

هيثـم بن طـارق
سـلطان عمـان